

ما حكم تأخير الصلاة عن وقتها؟ الشيخ اللحيدان - مشروع كبار

العلماء

صالح اللحيدان

في بعض الاوقات لا يتمكن من اداء الصلاة لانني في شغل آآ مهم واضطر الى تأخير الصلاة آآ عن وقتها فما الوقت الذي يصلحها فيه بعد ذلك؟ افي دنيا افادكم الله؟ جاء في تفسير قول الله جل وعلا فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون - [00:00:00](#) أنهم الذين يؤخرون الصلاة عن وقتها اما من يتركها فهذا كافر لا يحتاج الى قول فلا يجوز للمسلم بحال من الاحوال ان يؤخر الصلاة عن وقتها فقد شرع الله صلاة الخوف في حال الحرب والقتال - [00:00:20](#) والتقاء الصفيين فلا يؤذن للمسلم ان يدع الصلاة لانشغاله بالحرب بل يصلي على حسب ما يستطيع. ان استطاع ان يركع ويسجد ويستقبل القبلة فعل والا صلى بالايما ولو الى غير القبلة - [00:00:39](#) فدل ما يتعلق بصلاة الخوف والاحكام الواردة فيها ان الصلاة لا يصح تأخيرها باي حال من الاحوال. فاذا كان الشغل دنيويا وجب تركه بدون تردد لاداء الصلاة وان كان الشغل اعمالا حربية لا يملك الانسان تأخيرها او - [00:00:58](#) انطلاقة منها لاداء الصلاة فليصلي على الهيئة التي هو عليها باتجاه القبلة او لا اولى. المهم انه لا يحل تأخير الصلاة عن وقتها. ومن تعمد تأخيرها الى ان خرج فان ذلك مبطل لاعماله - [00:01:20](#) اسأل الله السلامة وانما على السائل والمستمعين ان يجتهدوا باداء الصلاة في وقتها. واذا فرض ان احدا تكاسل فاخرها عليه ان يبادر لقضائها في الحال ثم يعزم ان لا يعود لمثل ذلك والله اعلم. بارك الله فيكم - [00:01:34](#)